رابط المادة على منصة باحث

هل علي إثم في دخولي الحرم دون طواف؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

يقول ذهبت العام الماضي مع عائلتي الى مكة ومررنا على الميقات ودخلت الميقات ولم انوي العمرة بسبب المانع الشرعي وبعد عدة ايام ذهبت الى الحرم المكي لاداء صلاة التراويح وبعد ايام صليت الجمعة في الحرم وعندما ذهبت للحرم لم اطوف مع اني - 00:00:00

غائبة عن الحرم عاما كاملا ونحن نقضي عشرة ايام في مكة ولم يتاح لي العودة للميقات للاحرام هل علي ذنب في دخولي الى الحرم دون طواف مع انقطاعي عنه عام كامل وهي صلاتي للتراويح والجمعة الصحيحة دون اداء العمرة - 00:00:16

نعم ان شاء الله صحيحة والطواف لا يجب الا في عمرة او في حج او عمرة وما عدا ذلك فلا يجب انما هو نافلة وقربة من القرب وعبادة لا تؤدى في موضع في الدنيا بحق الا في هذا المكان - 00:00:30

فاي طواف في الدنيا يراد التقرب الى الله به فهو طواف منكر وباطل كالذي يكون عند الاضرحة فانه ظلال مبين فان صاحبه دعاء الميت وطلب قضاء حاجات منه فهو الشرك الاكبر المخرج من الاسلام - 00:00:51

فالطواف بالبيت من اعظم الاعمال وافظلها لكنه نافلة اي قربة لا تجب الا في حج او عمرة فلا شيء عليه ان شاء الله - 00:01:19